

3586 - حكم مصافحة الرجال للنساء غير المحارم - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول السائل من اليمن سماحة الشيخ عندنا عادة وهي مصافحة الرجال للنساء غير المحارم واذا قلنا لهم بان هذا لا يجوز قالوا ان قلوبنا نظيفة ونحن كالاھل وجهونا في في ضوء ذلك مأجورين؟ لا يجوز للرجل ان يصافح المرأة - [00:00:00](#) التي ليست محرم الله سواء كان زوجة اخيه او زوجة عمه او من جيرانه لا ليس له يسلم عليها بالكلام فقط اما المصافحة لا يصافح الا محارمه كأمه واخته وزوجته وزوجة ابيه لا بأس. اما امرأة ليست محرما لا بل - [00:00:20](#) نبيك زوجة اخيه او زوجة عمه او بعض جيرانه او بعض بنات عمه كل هؤلاء ليسوا محارم لست محارم له فلا يجوز له ان يصافحهن يقول النبي صلى الله عليه وسلم لما مدت امرأة يدها اليه قال اني لا اصافح النساء عليه الصلاة والسلام - [00:00:40](#) في البيعة قال اني لا اصافح النساء. وقالت عائشة رضي الله عنها والله ما مست يد رسول الله يد امرأة قط. اللهم صلي ما كان يبايعهن الا بالكلام عليه الصلاة والسلام اللهم صلي وسلم ولان مس وسيلة للفتنة. نعم. احسن الله اليكم يا شيخ - [00:01:00](#)